

"دار العدل" في حوران تعتمد "القانون العربي الموحد" مرجعاً عاماً للقضاء في المحكمة

الكاتب : أسرة التحرير

التاريخ : 30 أكتوبر 2015 م

المشاهدات : 5277



دار العدل في حوران

المحكمة المركزية

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان اعتماد القانون العربي الموحد

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، أما بعد ، ، ،
تحقيقاً للعدل ، وسعياً لمؤسسة قضائية راسخة ، وتنظيم أفضل للإجراءات والأحكام القضائية فقد قرر مجلس الإدارة ولجنة التطوير في
دار العدل اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً للقضاء والأحكام ، وذلك للاعتبارات والمصالح التالية :

١- المصلحة الشرعية : فهذا القانون إنما قصد بوضعه موافقة أحكام الشريعة ، والغالب الأعم على مواده أنها مستمدّة من الفقه الإسلامي
وأقوال أهل العلم ، عدا مادّة قليلة انتقدت عليه لا تثُر على مجلّم القانون ، فكان في الأأخذ به تقرير لأحكام الكتاب والسنة
وتسهيل للتعامل معها.

٢- مصلحة تقيين الأحكام : فالتقين وإن كان من المسائل الاجتهادية التي يسُوغ فيها الخلاف إلا أن الواقع القضائي الحالي في
سوريا يرجح العمل به ، ذلك أن ترك القضاء لاجهادات القضاة سيؤدي إلى ازدواجية في الأحكام ، وأنه من العسير على القضاة
النظر في الكتاب والسنة وفي بطون الكتب الفقهية والقضائية ، والاجتهداد في القضايا التي تعرض لهم ، فكان الواجب الالتزام
بقانون يسهل عليهم ممارسة القضاة .

٣- بسبب عدم حصول التمكين المعتبر شرعاً ، وبسبب الحرب وحال الاضطراب التي تمر بها البلاد ، وبسبب ضيق العيش وفساد
الجهل والفساد المترافق على العباد ؛ فإن المصلحة الشرعية تقضي تأجيل إقامة بعض الحدود ، والتحري واعتماد ما يناسب من
العقوبات التعزيرية الرادعة ، مع تبنته القضاة على ربط الأقضية بمقاصد الشريعة وأدليها ومعانها ؛ لتكون أقرب إلى الحق والعدل
، ومع إفساح المجال للقاضي في العقوبات التعزيرية وخاصة في القضايا الحادثة والتوازن والمستجدات .

٤- المصلحة الإدارية التنظيمية :

ففي القانون العربي الموحد الكثير من تنظيم الجوانب الإجرائية للقضاء منذ دخول القضية إلى المحكمة وحتى صدور قرار الحكم
، وتنظيم عمل المحاكم المختصة .

وعليه : وبعد استفتاء العديد من العلماء وطلبة العلم وعلى رأسهم المجلس الإسلامي السوري ، بعد الأخذ باللاحظات التي
ذكرتها هيئة الشام الإسلامية ، فقد جرى

اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً في دار العدل في حوران

هذا وإننا نأمل أن يكون لهذه الخطوة أثراً الطيب - ياذن الله - في حصانة القضاة ومؤسسة القضاء ، وفي تنظيم القضاء والسير
به قدمًا نحو إقامة العدل ورد المظالم إلى أصحابها .
والله الموفق .

دار العدل في حوران



حوران في ١٦ / ١٤٣٧ هـ

الموافق ٣٠ / ١٠ / ٢٠١٥ م

المحكمة، وذلك "تحقيقاً للعدل، وسعياً لمؤسسة قضائية راسخة، ولتنظيم أفضل للأحكام والإجراءات القضائية" حسب البيان.

وأوضحت المحكمة أن القانون العربي الموحد "إنما قصد بوضعه مطابقة أحكام الشريعة، والغالب الأعم على مواده أنها مستمدة من الفقه الإسلامي وأقوال أهل العلم"، وبناءً على ذلك ففي تطبيقه مصلحة شرعية، بالإضافة إلى تقنين الأحكام؛ كون ترك القضاء لاجتهادات القضاة سيؤدي غلى ازدواجية في الأحكام.

كما أضافت المحكمة أن في تطبيق القانون العربي الموحد الكثير من تنظيم الجوانب الإجرائية للقضاء منذ دخول القضية إلى المحكمة وحتى صدور الحكم.

وعليه وبعد استفتاء العديد من العلماء وطلبة العلم وعلى رأسهم المجلس الإسلامي السوري، وبعد الأخذ باللاحظات التي ذكرتها هيئة الشام الإسلامية، فقد تم اعتماد القانون العربي الموحد مرجعاً عاماً في دار العدل بحوران.

صورة البيان:



المصادر: